

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٣٠٢ لسنة ٢٠١٦

(رئيس مجلس الوزراء)

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٠٠ م٢ بالقطعة رقم /٥٣ بحوض أبو مصطفى

رقم (٢٠) بناحية طه شبرا بمراكز قويسنا - محافظة المنوفية، بالمجان، لصالح هيئة الإسعاف المصرية،

لإقامة وحدة إسعاف عليها، وحدودها كالتالي :

الحد البحري : شارع بالخطط التفصيلي ٨١م وبطول ٥٠ . ٢٠م .

الحد القبلي : مستشفى القرية بطول ٣٠ . ٢٠م .

الحد الشرقي : اتساع شارع وجزء من مبنى الشئون الاجتماعية بطول ٨٠ . ٣٠م .

الحد الغربي : محطة الصرف الصحي بطول ٥٠ . ١٥م .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٧ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / شريف إسماعيل

الجريدة الرسمية يطبع مجلد

بشكل كامل جميع الأرقام المنشورة في مجلد تطبيقي يطبع على مجلد

مجلد التطبيق يتم إصداره من طرف رئيس مجلسه

الجريدة الرسمية يطبع مجلد



مجلد التطبيق

